

شرح دليل الطالب (41) د. عماد السوايعر

عماد السوايعر

اه بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال رحمه الله تعالى وعظم الميتة وقرنها وظفرها وحافرها وعصبها وجلدها النجس ولا يسر بالدماء ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - [00:00:01](#)

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا

شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم - [00:00:19](#)

وبعد احبتي في الله هذا هو درسنا الرابع عشر من دروس شرح متن دليل الطالب. في فقه الامام احمد رحمه الله تعالى رحمة واسعة ولا زلنا ايها الاحبة في الله نتكلم - [00:00:35](#)

عما يكون نجسا ويستعمل في الانية لا زلنا في باب الانية وعن بعض الاشياء التي قد تستعمل وتستخدم في باب الانية اي يصنع وتصنع منها الانية. من ذلك عظم الميتة وقرنها وعطف على ذلك ظفرها وحافرها وعصبها - [00:00:47](#)

وانتهى بنا الكلام عند جلد الميتة ايها الاحبة في الله. انتهى بنا الكلام عند جلد الميتة ايها الاحبة في الله بعد ان تكلمنا في درسنا

الماضي سلمكم الرحمن عن حكم جلد الميتة وقلنا ان جلد الميتة المذكاة - [00:01:10](#)

طاهر بلا خلاف وبلاد باغو اليس كذلك هذه لابد من استحضارها بين يدي هذا الدرس اولا جلد المذكاة طاهر بلا خلاف وقبل الدماغ

لان المذكاة يجوز اكلها اليس كذلك؟ والجلد مما يؤكل احسن الله اليكم فهو طاهر - [00:01:29](#)

وثانيا ايها الاحبة في الله ذهب عامة اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة والظاهرية الى ان جلد الميتة نجس للعمومات التي تبين ان الالهابة وهو الجلد لا يكون طاهرا الا بعد الدبغ كما سيأتي بيانه. كما في حديث ابن عباس اذا دبغ الابهاب فقد طهر - [00:01:56](#)

في صحيح مسلم وسيأتي سرد الاحاديث المتعلقة بهذا باذن الله سبحانه وتعالى. وكذلك ايها الاحبة في الله قلنا ان من الادلة على

نجاسة جلد البيت حديث ابن عباس المتفق عليه في قصة الشاة. شاة ميمونة حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام هلا اخذت مها بها

فدبغتموه - [00:02:26](#)

فانتفعتم به دل هذا الحديث على ماذا يا سامر نعم دل على انه نجس حيث قيد الانتفاع باي شيء بالدبغ احسنتم. وقلنا ان في المسألة

قول او قولنا ثانيا الا وهو - [00:02:48](#)

قال به احسن الله اليكم مالك في رواية عنه وهو قول الليث والزهري وهو ان جلد الميتة طاهر ويباح الانتفاع به واستعماله في كل

شيء ايها الاحبة في الله. طبعا هذا الكلام قبل ماذا - [00:03:16](#)

قبل ماذا يا اخواني؟ قبل الدبغ. نعم. مستدلين بحديث ابن عباس السابق حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام في قصة الشاه قال هلا

انتفعت قطعة بجلدها قالوا انها ميتة قال انما حار ما اكلها متفق عليه - [00:03:35](#)

حيث قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال انما حرم اكلها. واجيب ايها الاحبة في الله عن استدلال اصحاب هذا القول بان الحديث

نفسه فيه رواية مقيدة فتحمل هذه الرواية المطلقة التي تكلمت عن الاكل على الرواية المقيدة التي - [00:03:52](#)

الدماغ حيث قال هلا اخذتم ايهابها فدبغتموه فانتفعتم به وهذا هو القول الراجح ايها الاحبة في الله ثم قال المؤلف رحمه الله يا

فاضل قال ولا يطهر الا بالدماغ. ابتداء اقول ايها الاحبة في الله مسألتنا اليوم ستكون حول الدماغ وما الذي يظهر - [00:04:12](#)

بداية اقول الدماغ عند الفقهاء ايها الاحبة في الله هو تنظيف الجلد ومعالجته تنظيف الجلد ومعالجته باشيء توضع عليه تنظيف

الجلد ومعالجته من الاوساخ والنتن والدم وغير ذلك ومعالجته وبيننا ايها الاحبة في الله ان الميتة كل ما خرجت روحه بغير زكاة

شرعية - 00:04:35

احسن الله اليكم المسألة الاولى ايها الاحبة في الله قال ولا يطهر الجلد بالدماغ. حكم تطهير الجلد بالدماغ هل يطهر الجلد بالدبغ والكلام عن جلد ماذا ايها الاحبة في الله - 00:05:12

جميل اقول احسن الله اليكم. ذهب الحنابلة ذهب المالكية الى ان الدبغ لا يطهر الجلود. جلود الميتة ذهب الحنابلة وهو مذهب المالكية الى ان الدبغ لا يطهر الميتة احسن الله اليكم. مطلقا - 00:05:31
مع عدم التطهير عند المالكية الا انهم جوزوا استعمال هذا الجلد في بعض الحالات وهذا يا كرام عدم التطهير عدم التطهير بالدماغ هو قول الشافعية في الكلب والخنزير اكرمكم الرحمن - 00:06:08

وقول الاحناف في الخنزير واحببت ان اذكر قول الشافعية هنا والاحناف حتى تترسخ المسألة يا اخواني فاقول القول الاول عدم التطهير عدم تطهير جلد الميتة بالدبغ وهو مذهب المالكية والحنابلة - 00:06:31
ومذهب الشافعي في الكلب والخنزير فلا يطهر جلد الكلب والخنزير عند الشافعية حتى بالدماغ وكذلك هو مذهب الاحناف في الخنزير فلا يطهر جلد ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن الخنزير - 00:06:53

بالدماغ عند واستدلوا سلمكم الرحمن بقول الله جل في علاه حرمت عليكم الميتة. وبالايات التي سبق ذكرها الا ان يكون ميتة وكذلك ايها الاحبة في الله بحديث ابن عكيم السابق الذي قال فيه عبدالله بن عكيم الجهني قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة -

00:07:12

اشياخ لنا من جهينة قال اتانا كتاب رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه. ونحن بارض جهينة وانا غلام شاب وسأذكر لكم يعني بعض الروايات قال واتانا كتاب رسول الله عليه الصلاة والسلام قبل وفاته بشهر او شهرين. هذه الرواية ننتبه اليها. قبل وفاته بشهر او -

00:07:38

وشهرين هذي الرواية ننتبه اليها. قال الا تستمتعوا من الميتة بايها ولا عصب. الا تستمتعوا من الميتة بايها ولا عصب وفي رواية ايها الاحبة في الله الا تنتفعوا من الميتة بشيء. هذا الحديث على ماذا يدل يا اخواني - 00:08:01

على ان الميتة لا ينتفع منها بشيء وهذا الحديث اخرجه الخمسة كما ذكرت وهم اصحاب السنن الاربعة والامام احمد واختلف فيه اهل العلم كما ذكرت في درسه الماضي حيث ذهب الامام احمد ابتداء الى تصحيح - 00:08:25

وكذلك ابو داود والترمذي وابن حبان وابن حزم والالباني بينما ضعفه الامام احمد انتهى الى تضعيفه كما ذكر الخلال والترمذي وضعفه يحيى بن معين وابو حاتم وابن عبد البر الطحاوي والبيهقي والنووي - 00:08:42

كل هؤلاء ذهبوا الى ضعف الحديث ايها الاحبة في الله حديث عبدالله بن عكيم واستدلوا ايضا قائلين بعدم التطهير بالدماغ استدلوا بحديث ابن عكيم عند الطبراني في الاوسط قال اني النبي عليه الصلاة والسلام قال - 00:09:00

اني كنت رخصت لكم في جلود الميتة فلا تنتفعوا من الميتة بجلد ولا عصب هذا الحديث يدل دلالة ظاهرة على عدم جواز الانتفاع ابدًا. وهذا يشمل ما بعد الدبغ - 00:09:20

لكن هذا الحديث ضعيف كما قال العلامة الالباني رحمه الله واستدلوا ايضا ايها الاحبة في الله بحديث جابر الذي ذكرته لكم في درسي الماضي وهو عند الطبراني قال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:09:35

لا تنتفع من الميتة بشيء لا تنتفعوا من الميتة بشيء اخرجه الطبراني والطحاوي وحكم بصحته ابن قدامة وابن الملقي بينما ضعفه ابن عبد الهادي ابن حجر والالباني ابتداء ثم حكم الالباني عليه بالصحة لغيره - 00:09:50

قال صحيح لغيره والقول الثاني ايها الاحبة في الله القول الثاني اذا ما هو القول الاول؟ خلاصة القول الاول ما هو يا اخواني؟ عدم التطهير بالدماغ مذهب المالكية والحنابلة. مطلقا الشافعية في الكلب والخنزير الاحناف - 00:10:14

في الخنزير. القول الثاني طهارة جلد الميتة كل الميتة كل انواع الميتة يطهر جلدها بالدماغ نستطيع ان نقول عن هذا القول ان التطهير يتم بالدماغ لكل الجنود لكل جلود الميتة - 00:10:31

وهذا القول هو مذهب الظاهرية اذهب الظاهرية ايها الاحبة في الله وكذلك هو مذهب الاحناف الا الا في ماذا الخنزير. احسنت.

اكرمك الله احسنت وهو مذهب الاحناف الا في الخنزير ومذهب الشافعية الا - [00:10:56](#)

احسنتم احسن الله اليكم واختار هذا القول العلامة ابن القيم رحمه الله وهو ان الدبابة تطهر مطلقا هذا مذهب الظاهرية مذهب

الاحناف في كل شيء الا الخنزير وكذلك مذهب الشافعية في كل شيء الا الكلب والخنزير. اختاره ابن القيم بما - [00:11:22](#)

استدلوا وارجوا ان تنتبهوا يا اخواني تكروا لا امرا. فالمسألة مهمة يا اخواني بارك الله فيكم الناس اليوم يستخدمون الجلود وهذه

الجلود قد تكون بارك الله فيكم جلود ميتة وهذا الغالب ولا سيما التي تأتينا من بلاد الخارج احسن الله - [00:11:45](#)

اليكم فنقول ايها الاحبة في الله استدل قائلون بطهارة الجلود بعد الدماغ مطلقا بحديث ابن عباس في صحيح مسلم حديث ابن

عباس في صحيح مسلم ان النبي صلوات ربي وسلامه عليه - [00:12:00](#)

او ان ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دبغ الياهاب فقد طهر اذا دبغ الياهاب فقد طهر وفي رواية عند

احمد والترمذي اي ما اياهاب دوبغ فقد طهر - [00:12:19](#)

فيومة اياهاب دبغ فقد طهر واستدلوا ايها الاحبة في الله ايضا بحديث ابن عباس في صحيح مسلم قال النبي عليه الصلاة والسلام عن

الجلد عن الياهاب قال دماغه طهوره دماغه - [00:12:36](#)

وكذلك استدلو بحديث ابن عباس في قصة الشاة شاة ميمونة جاء في رواية اخواني بارك الله فيكم ذكرتها قبل قليل قال النبي

صلوات ربي وسلامه عليه هلا اخذتم اياهابها فدبغتموه فانتفعتم به - [00:12:59](#)

متفق عليه استدلو يا اخواني بارك الله فيكم في حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال الا انتفعتم

باياهابها اوليس في الماء والدباغي والقرظ ما يطهرها - [00:13:17](#)

اوليس في الماء والدباغ والقرظ ما يطهرها اخرجه الدار قطني والبيهقي وصححه الدار قطني وابن حجر والنووي والالباني. صححه

الدار قطني وابن حجر والنووي والالباني وايضا يا طلبة العلم استدلو - [00:13:45](#)

في حديث ابن عباس عن سودة قالت سودة بن زمعة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالت ماتت لنا شاة فدبغنا ازكاها - [00:14:09](#)

ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها يعني جلدها قالت ثم ما زلنا ننبد فيه يعني نضع فيه العصير الشراب ثم ما زلنا ننبد فيه حتى صار شاة

الشن يعني الجلد القديم - [00:14:22](#)

هذا اخرجه البخاري. هذا اخرجه البخاري هذا الاثر اسألکم اخواني قبل ان اكمل الدلة. ماذا تلاحظ يا عصام ان ادلة التطهير ماذا كن

صحيحا كلها؟ كلها في الصحيح كما لاحظت شيخ احسنت دلة التطهير والدماغ جلها في الصحيح ومخارج الصحيح - [00:14:40](#)

سلمكم الرحمن وحكى بصحته جمع من العلماء ولا نعرف له علة وايضا ثمة قول ثالث. احسن الله اليكم حتى ما تتسرع في الترجيح

نستمع للقول الثالث وهو قول دقيق جدا - [00:15:08](#)

القول الثالث ايها الاحبة في الله قال قالوا يطهر بدي باغي ما كان طاهرا حال الحياة فالحيوان الطاهر حال الحياة يطهر جلده بالدماغ

اذا مات وما لم يكن طاهرا حال الحياة - [00:15:24](#)

فان جلده لا يطهر بالدماغ اعيد القول الثالث فقال يطهر بالدماغ جلد الحيوان الطاهر حال الحياة وهذا يشمل ماذا يا اخواني يشمل

باكل اللحم وغير مأكول اللحم اليس كذلك؟ الحمار - [00:15:47](#)

ظاهر حال الحياة اليس كذلك القطة طاهرة حال الحياة اليس كذلك يا طلبة العلم نعم. لكن اذا مات اصبح نجسا لذلك ايها الاحبة في

الله سلمكم الرحمن تفرقوا فقالوا يطهر بالدماغ جلد ما كان طاهرا حال الحياة. وما لم يكن طاهرا حال الحياة كالكلب والسباع

والخنزير فلا يطهر - [00:16:13](#)

بالدماغ وهذا القول هو رواية عن الامام احمد ورواية عن من؟ عن الامام احمد احسن الله اليكم. وهو قول الشافعية في الكلب

والخنزير وقول الاحناف في الخنزير قول الشافعي في ماذا؟ في الكلب والخنزير - [00:16:37](#)

حيث قالوا ان الدماغ لا يظهر جلد الكلب والخنزير لانه ليس طاهرا حال الحياة واختار هذا القول اولاً ابن تيمية رحمه الله ثم اختار غيره كما سيأتي استدلال اصحاب هذا القول يا كرام بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - [00:16:59](#)

والدم ولحمه او نعم حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير تأملوا ايها الاحبة في الله ذكر الله جل في علاه الميتة وذكر لحم الخنزير وكذلك خصصت ونصت الايات على لحم الخنزير كما في قوله جل في علاه او لحما خنزير فانه رجس - [00:17:21](#)

لاحظ اخواني قال فانه رجس ولان نجاسة الخنزير والكلب هذا الذي ليس طاهرا حال الحياة نجاسة عينية قالوا يا كرام الحنابلة في رواية قالوا بارك الله فيكم هذي الاشياء ما دامت نجسة حال الحياة - [00:17:44](#)

فعند الموت من باب ايش ها يا اخواني بعد الموت من باب اولى. من باب اولى. قالوا هذي اصلا حال الحياة هي نجسة. فبعد الموت من باب اولى. نعم والقول الرابع ايها الاحبة في الله يا كرام - [00:18:07](#)

في هذه المسألة ايضا فيه تفصيل. وارجو ان تنتبهوا اليه رفع الله قدركم وهو ان الدباغ يطهر جلد مأكول اللحم الدماغ يطهر جلدة مأكول اللحم الذي تحله الذكاة هذا الذي تحله الذكاة - [00:18:29](#)

فلو ان ميتة لحيوان هذا الحيوان اذا ما ذكي هو حلال جلده الان وهو ميت يطهره الدماغ. واضح يا اخواني؟ بارك الله فيكم او ليس بواضح نحن لا نتكلم عن جلد الحيوان المذكى. هذا طاهر اتفاقا - [00:18:54](#)

وانما جلد الحيوان الذي مات بغير زكاة لكن هذا الحيوان لو كان حيا تحله الذكاة يعني يحل اكله بالذكاة فان جلد فهو في حال موته يظهر بالدماغ واضحة يا اخواني - [00:19:19](#)

في حال موته بغير زكاة هذا القول بارك الله فيكم ورواية عن الامام احمد وعليه فان الحيوان غير مأكول اللحم بارك الله فيكم لو مات ودبغنا جلده فان ذلك لا يطهر - [00:19:39](#)

هذا القولون عن الامام احمد وهو قول الاوزاعي والثوري وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله واختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله واختاره الشيخ الخثلان حفظه الله عندي سؤال يا اخواني قبل ان اذكر الدالة ما الفرق بين هذا القول والقول الثالث؟ يعني ما الفرق بين الرابع والثالث - [00:19:57](#)

تفضل اخي غير مأكول القاهر غير مأكول لحم الشيخ نعم اخي عصام لانه قلق قائل طيب ما هو مأكول اللحم؟ طاهر حال الحياة فما الفرق ايضا يوجد فرق ظاهر كبير جدا واضح - [00:20:22](#)

نعم سامر احسن الله اليك خرجت من ذلك المكان طاهرا على لحيته ولا يؤكل. احسنت. الحمار. نعم. يخرج بذلك ما كان طاهرا حال حياتي لكنه لا تحله الذكاة يعني لا يؤكل - [00:20:46](#)

الحمار مثلا فرق على القول الثالث يطهر جلد الحمار. القول الرابع يا عصام لا يدخل الشيخ. لا يدخل. ما هي الدالة على هذا القول الدقيق والدقيق جدا ايها الاحبة فلو سمعتم من رجحه من الكبار - [00:21:04](#)

حديث ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام مر بشاة ميتة فقال هلا اخذت مها بها فديغتموه متفق عليه. وقد تقدم ذكره. كذلك حديث عائشة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جلود الميتة فقال وهنا انتبهوا تكرما - [00:21:24](#)

قال دماغها ذكاتها زكاتها وفي رواية زكاة الميتة دماغها زكاة الميتة دماغها هذا الحديث اخرج النسائي والدارقطني والطبراني بسند صحيح كما قال ابن الملقن والالباني اخرج النسائي والدارقطني والطبراني - [00:21:42](#)

محاكمة بصحة ابن منقن والالباني واستدل اصحاب هذا القول يا كرام قائلين بان التطهير بالدماغ انما يكون لجلد مأكول اللحم استدلووا بحديث سالمه ابن المحبق زكاة الجلود دماغها النبي عليه الصلاة والسلام قال زكاة الجلود دماغها وفي رواية - [00:22:12](#)

زكاة الاديم دماغه الاديم دماغه هذا الحديث يا اخواني بارك الله فيكم. اخرج ابو داود والنسائي وكذلك الامام احمد رحمه الله وكذلك اخرج ابن ابي شيبه والدارقطني والبيهقي والحاكم اذا اخرج ابو داود والنسائي احمد - [00:22:38](#)

ابن ابي شيبه دارقطني الحاكم البيهقي اختلف فيه اهل العلم حيث ضاعفه الامام احمد وحكم بصحته جمع من المتأخرين كابن حبان والحاكم وابن حجر من حبان والحاكم وابن حجر وابن الملقن والالباني - [00:23:00](#)

وايضا يا كرام مما استدل به العلماء يا كرام حديث ميمون المشهور جدا قالوا الحديث يدل على ان هذه الميتة التي امر النبي عليه الصلاة والسلام بالاستمتاع بها ما هي - [00:23:18](#)

ما هي مشايخ الشاة والشاة حال الحياة تحلها الزكاة وكذلك انظروا بارك الله فيكم النبي عليه الصلاة والسلام قال استخدم مصطلح الزكاة قال زكاة الجلود زكاة الجلود زكاة الميتة قال اصحاب هذا القول - [00:23:37](#)

قالوا الزكاة هي الذبح الشرعي الحديث يا طلبة العلم الحديث يا طلبة العلم شبه الدباغ باي شيء بالذكا شبه الدباغ بالذكاة الذكاء انما تحل ماذا نعم. تحل مأكول اللحم احسن الله اليكم - [00:24:01](#)
انت لا لو ذكيت اسدا لا يحل لك ان تأكله لذلك قالوا ايها الاحبة في الله ان النبي عليه الصلاة والسلام شبه الدماغ بالذكاة. وغير مأكول اللحم لا تحله الذكاء فيبقى على اصله - [00:24:31](#)

في عدم التطهير واجاب اصحاب هذا القول يا اخواني بارك الله فيكم عن ادلة اصحاب القول الاول وهو مذهب المذهب ما هو يا سامر؟ عدم التطهير مطلقا باي شيء او ما هي الاجابات التي اجابها اصحاب هذا القول - [00:24:48](#)
عن كلام اصحاب المذاهب الاخرى ابدأ بالمذهب الاول ونناقشه فنقول اجيب عن ادلة المذهب لانها عامة الدالة عامة على فرض ثبوتها لا تستمتعوا من الميتة باهاب ولا عصب. حرمت عليكم الميتة الى غير ذلك. قالوا هذه الاحاديث عامة لكنها مخصوصة - [00:25:07](#)
قصة بالكلام عن الدماغ بالاحاديث التي ذكرت الدماغ ايضا قالوا يا كرام ان قولكم الايهاب هو الجلد. طبعا من ادلة اصحاب القول الاول والمعذرة لو تكتبوه يعني لما ذكرنا حديث آابن عقيب الايهاب قال - [00:25:29](#)
الحنابلة والمالكية الايهاب هو اسم للجلد. دبغ او لم يدبغ والنبي عليه الصلاة والسلام قال لا تستمتعوا من الميتة بايهاب ولا عصب يشمل الجلد كله اجاب اصحاب القول الرابع يا اخواني عن هذا - [00:25:53](#)

فقالوا اولاً حديثكم الذي يذكر الايهاب متكلم فيه اليس كذلك يا عصام؟ حديث ابن عكيم ثابت او او متكلم فيه تكلم فيه يا شيخ. نعم بتكلم فيه بشدة. احسن الله اليكم - [00:26:10](#)
ايضا قالوا لا نسلم لكم به على فرض ثبوته فانه ان عمومهم مخصوص بالدالة السابقة التي تكلمت عن الدماغ. منها اذا دبغ الايهاب فقد طهر وهذا الحديث في صحيح مسلم - [00:26:30](#)

ثم قالوا يا سامر الايهاب وسم للجلد قبل الدماغ وليس اسما للجلد قبل وبعد قال هذا جمع من اهل اللغة كالنضر ابن جميل وابن دريد وغيرهم ذكروا ان الايهاب الذي - [00:26:52](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تستمتعوا من الميتة بايهاب هو اسم للجلد قبل الدماغ اما بعد ان يدبغ الجلد فانه لا يسمى ايهابا وانما يسمى قرية يسمى اداة يسمى شاة الى غير ذلك. واضحة يا - [00:27:15](#)
هذه بارك الله فيكم ترى لعلها من اقوى المرجحات. نعم شيخ الله يحفظك ايضا يا ابا عبد الله استدلو يعني او اجابوا على استدلال استدلال الحنابلة بحديث ابن عكيم. اه ذكرت انا لفظة في حديث ابن عكيم مهمة ما هي سامر - [00:27:33](#)
قبل وفاته بشهر او شهرين اليس كذلك الحنابلة والمالكية تمسكوا بهذه اللفظة وقالوا هذا اخر كلام النبي عليه الصلاة والسلام تحريم الانتفاع بالجلد مطلقا. دبغ او لم يدبغ وقالوا ان هذا الحديث ينسخ - [00:27:59](#)

غيرهم من الاحاديث الدالة على التطهير بالدماغ اجاب اصحاب القول الرابع عن القول بالنسخ بان القول بالنسخ مفتقر للتاريخ صحيح حديثكم يعني الظاهر انه هو محدد تاريخه لكن احاديثنا الا يمكن ان تكون بعد حديثكم - [00:28:20](#)
حديث قصة شاة ميمونة الا يمكن الذي نصص فيه النبي عليه الصلاة والسلام على التطهير بالدماء؟ هل يمكن ان يكون يا مشايخ بعد حديث ابن عكيم ذكر ذلك ابن عبد البر - [00:28:44](#)

ابن عبد البر قال يمكن ان يكون قبل اسبوع ما عندنا تحديد تاريخ ومتى ما جهل التاريخ ماذا نصنع ما بتقدروش تبصوا الفقه يا اخوان متى نعمل لا يسهر الى النسخ شيخنا احسنت لا يصار الى النسخ لا يصار الى النسخ شيخنا احسنت لا يصار الى النسخ عند الجهل بالتاريخ - [00:29:01](#)

ثم قالوا قالوا ايضا يا ابا عبد الله قالوا لا يصار الى النسخ ايضا اذا امكن الجمع ونحن يمكننا الجمع لا تنتفعوا من الميتي ايهاب قبل ان يدبغ وايقضوا اجابوا عن الحديث الذي اشترته لكم اه ذكرته لكم يا اخواني برك الله فيكم - [00:29:29](#)

اه اني كنت رخصت لكم قلت هذا الحديث ضعيف احسن الله اليكم واجاب الظاهرية القول الثاني ظاهرية اصحاب القول الثاني القائلين بالتطهير مطلقا اجابوا عن ادلة القول الرابع الذين قالوا بالتطهير في مأكول اللحم - [00:29:52](#)

قال الظاهرية وتري ادلة متقاربة اليس كذلك الظاهرية قالوا يا اخواني برك الله فيكم انتم حملتم الاحاديث على المذكي ولا يوجد شيء يدل على هذا قال الظاهري لا يوجد شيء يدل على هذا. واما لفظ الذكاة الذي ورد في الاحاديث ذكاة الاديم دماغه ذكاة الميتة دماغها. قالوا الذكاة هنا - [00:30:14](#)

فليس المقصود بها اه الذكاة الشرعية وانما التطبيب والتطهير فالدماغ يطهر كل الجلود يظهر كل الجنود وتمسكوا بعموم قوله صلوات ربي وسلامه عليه اذا دبغ الياهاب فقط نأتي للترجيح يا اخواني حقيقة للامانة - [00:30:40](#)

المسألة قوية الخلاف فيها قوي برك الله فيكم الخلاف فيها قوي احسن الله لكم وان كنت استغفر الله واتوب اليه اقول ان قول الحنابلة وقول المالكية واطرف الاقوال فيما يظهر والله تعالى اعلم - [00:31:07](#)

عدم التطهير للدالة التي ذكرناها لذا النفس تميل ايها الاحبة في الله الى القول الرابع الى ان الطهارة انما تكون في جلد مأكول اللحم فالذي يطهر بالدماغ هو جلد مأكول اللحم - [00:31:26](#)

ولعل اقول ولعل القول الثالث والثاني كذلك تأتي بعد هذا القول القوة احسن الله اليكم. لكن النصوص والدالة التي ذكرت لفظ الذكاة ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن يعني الفاظ الدباغة ثابتة في الصحيحين. برك الله فيكم - [00:31:44](#)

وكذلك احسن الله اليكم الاحاديث التي تكلمت عن لفظ الذكاة وجعلت الذكاة او جعل الذكاة الاديمي او ذكاة الميتة هي الدماغ وذكاة الاديم وهو الجلد الدماغ. والذكاة معلوم انها لا تحل الا مأكول اللحم - [00:32:05](#)

وصار الدماغ كانه تذكية لها هذا القول في ظني ايها الاحبة في الله هو اقرب الاقوال للصواب والله تعالى اعلم انتقل اخواني برك الله فيكم. حتى نرتب المسائل اكثر واكثر - [00:32:24](#)

اه جلد الخنزير اكرمكم الرحمن افردته وسافرد كذلك جلد الكلب والسباع للفائدة اخواني فاقول اما جلد الخنزير انه لا يطهر بالدماغ عند الاربعة تقدم الذكر الخنزير فيما سبق لكن لم يعني تذكر المسألة ببسط وتحرير اعني حتى تكون مرتبة عند - [00:32:41](#)

نفردا فنقول جلد الخنزير نقول ذهب عامة اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة الى ان الدباغة لا تطهر جلد الخنزير وبالتالي ما يصنع من جند الخنزير من اوان وثيراب او شنط وغير ذلك لا يجوز استعماله - [00:33:06](#)

لانه ليس بطاهر استدلالا بالاية حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وكذلك او لحم خنزير فانه رجس. ولعموم الاحاديث ايها الاحبة في الله التي تنهى عن الاستمتاع بشيء من الميتة - [00:33:26](#)

وايقضوا قال عامة اهل العلم ان الخنزير يا كرام اكرمكم الله حيوان نجس النجاسة العينية وليست نجاسة طارئة نجس نجاسة عينية وليس نجاسة طارئة وايضا قالوا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن. يا اخواني الفضلاء ان الخنزير - [00:33:41](#)

كذلك هو حيوان نجس حيوان نجس حال ماذا حال الحياة اليس كذلك يا اخواني برك الله فيكم قالوا الله جل في علاه قال قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعمي طعمه الا ان يكون ميتا - [00:34:10](#)

او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس. لاحظوا قال نص على ان لحم الخنزير رجس والرجس بمعنى النجس ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمة والخنزير قالوا انه نجس حال الحياة - [00:34:31](#)

كونه نجسا بعد الموت من باب هؤلاء فلا يظهر جلد الخنزير لا يظهر جلد الخنزير ايها الاحبة في الله. نعم والقول الثاني في هذه المسألة يا اخواني والقول الثاني في هذه المسألة احسن الله اليكم يا - [00:34:50](#)

قول الظاهرية وبعض الاحناف قول الظاهرية وبعض الاحناف كالقاضي ابي يوسف قال به وقال به بعض المالكية وقال به بعض المالكية واختاره جمع من العلماء ابن عبد البر وابن حزم - [00:35:13](#)

وابن الملقن والشوكاني اختار هذا القول جمع من العلماء الا وهو ان الدماغ يطهر جلد الخنزير ان الدماغ يطهر ماذا جلد الخنزير
اكرمكم الرحمن ونحن ذكرنا قبل قليل في المسألة السابقة - [00:35:37](#)
ان الطهارة عند الظاهرية او ان الدماغ عند الظاهرية يطهر كل الجلود. فالخنزير منها احسن الله اليكم. اذا اعيد فاقول ذهب الظاهرية
وبعض الاحناف والمالكية في قول اختاره ابن عبد البر وكذلك اختار هذا القول ابن - [00:35:59](#)
ابن حزم الشوكاني الى ان الدباغة يطهر جلد الخنزير اكرمكم الرحمن مستدلين بالعمومات التي تقدم ذكرها منها قول النبي صلوات
ربي وسلامه عليه اذا دبغ الابهاب فقد طهر وايماء ايهاب دبغ فقد طهر - [00:36:16](#)
ودماغه طهوره الاحاديث التي ذكرتها لكم قبل قليل استدلت بها اصحاب هذا القول ايها الاحبة في الله. والراجح الراجح ايها
الاحبة في الله القول الاول هو قول الائمة الاربعة احسن الله اليكم - [00:36:41](#)
ان الخنزير نجس نجس العين سلمكم الرحمن اذا لا تطهره لا يطهره الدماغ بناء على ما ذكرنا من ادلة احسن الله اليكم وكذلك هذا في
ترجيحنا السابق في مسألة ان التطهير انما هو خاص بآي شيء - [00:37:01](#)
هذا فيما يتعلق بالخنزير اكرمكم الرحمن ولعله يأتي عندنا ان شاء الله تعالى باب الاطعمة هل يستخدم شيء منه؟ يعني يتداوى به
سلمكم الرحمن لكن اقول باختصار ذهب جمهور جمهور اهل العلم الى عدم جواز التداوي - [00:37:24](#)
في الخنزير او بشيء من اجزائه هذا مذهب جمهور اهل العلم الاحناف والمالكية والحنابلة والشافعية في وجه عندهم ذكر شيخ
الاسلام رحمه الله ذلك ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن - [00:37:50](#)
واشار الى شيء من الخلاف فيه رحمه الله لا ويأتي ان شاء الله بسطه في حينه ان شاء الله انتقل اكرمكم الرحمن ثالثا الى جلد جلد
الكلب اكرمكم الله الكلب هل جلد الكلب - [00:38:07](#)
يهر يا اخواني بارك الله فيكم. بالدماغ او لا يظهر. نقول جمهور اهل العلم جمهور اهل العلم يقولون بان جلد الكلب لا يطهره الدماغ
فلا يتطهر جلد الكلب اذا ما دوغ - [00:38:29](#)
استدلوا بالعمومات التي تقدم ذكرها من الايات الكريمة ومن احسن الله اليكم ومن الادلة او الاحاديث التي تتكلم عن الجلد كما
استدلوا بالاحاديث المتكلمة عن الكلب على وجه الخصوص منها قول النبي صلوات ربي وسلامه عليه - [00:38:50](#)
في حديث ابي هريرة منها قول النبي صلوات ربي وسلامه عليه في حديث ابي هريرة اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا
البخاري ومسلم وكذلك استدلوا يا اخواني بحديث ابي هريرة في صحيح مسلم - [00:39:10](#)
قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله لما قال طهور دل على ان البلوغ ماذا ماذا يعمل الولوغ في الاناء ينجسه هذا
حال الحياة فكيف حال الموت - [00:39:32](#)
ايضا ايها الاحبة في الله سلمكم رحمن استدلوا بحديث ميمون الطويل الذي قالت فيه او حديث ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اصبح يوما واجما يعني فيه هجوم فيه شيء من الحزن - [00:39:53](#)
وقالت ميمونة لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام ان جبريل كان وعدني ان يلقاني. بسم الله نعم قال
لها النبي عليه الصلاة والسلام ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة - [00:40:08](#)
فلم يلقيني اما والله ما اخلفني يعني ما اخلفني وعده فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك. على هذه الهيئة ثم
وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا - [00:40:33](#)
امر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى اي النبي عليه الصلاة والسلام لقيه جبريل فقال له النبي عليه الصلاة والسلام
قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة - [00:40:55](#)
قال جبريل اجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة اخرجته مسلم ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة اخرجته مسلم هذا القول
الاول ايها الاحبة في الله - [00:41:16](#)
الذي يدل على نجاستي وهذه هي ادلة القول الاول الذي يدل على نجاسة جلد الكلب وعدم تطهره بآي شيء يا اخواني بارك الله فيكم

بالدماغ والقول الثاني احسن الله اليكم - [00:41:33](#)

الثاني بارك الله فيكم وانا هنا للتنبيه اخواني للتنبيه انا ما اتكلم عن الكلب حال الحياة في كونه نجس او ليس بنجس العين الكلب نجس العين بجميع اجزائه عند الشافعية والحنابلة - [00:41:54](#)

وصاحبي ابي حنيفة خلافا للمالكية. وسيأتي بيانه لكني هنا اتكلم عن ماذا؟ عن جلد الكلب. احسن الله اليكم القول الثاني في هذه المسألة الثاني في هذه المسألة يا اخواني بارك الله فيكم - [00:42:11](#)

ان جلد الكلب يطهر بالدماغ وهذا مذهب الاحناف وهذا مذهب الاحناف والظاهرية وقول للمالكية الاحناف والظاهرية وقول المالكية استدلالا ايها الاحبة في الله فيما سبق ذكره من ادلة الظاهرية والاحناف - [00:42:29](#)

في ان الدباغة تطهر كل شيء ويشمل ذلك الكلب ايما ايهاب دبغ فقد طهر هذا يشمل حتى الكلب عندهم سلمكم الرحمن قالوا ايضا اصحاب هذا القول قالوا ان الكلب مما يباح الانتفاع به - [00:42:58](#)

ان الكلب مما يباح الانتفاع به احسن الله اليكم حال الحياة فلو كانت عين الكلب نجسة لا ما ابيح ذلك من اصحاب ذا القول ينازعون يقولون هو الكلب يباح الانتفاع به - [00:43:20](#)

ككلب الزرع والماشية قالوا لما باع الانتفاع به دل على عدم نجاسته وايضا يا كرام هذا القول قاس اصحاب هذا القول الكلب على السباع ان جلود السباع ايها الاحبة في الله - [00:43:39](#)

ورد بعض الدلة على جواز الانتفاع بها وانها ليست بنجسة كما سيأتي ان شاء الله في الفرع الرابع من فروع مسائل الدماغ تكلمنا عن الجلد عموما ثم الخنزير ثم الكلب وسنختم ولعل هذا سيكون في درسنا القادم - [00:44:01](#)

الكلام عن جلود السباع لانها الكلام فيها طويل ايها الاحبة في الله لكني اقول قاسوا جنود الكلب على جلود السباع والراجح يا اخواني في هذين القولين او من هذين القولين - [00:44:17](#)

والقول الاول احسن الله اليكم. قول جمهور اهل العلم بان الدباغة لا تطهر جلدا الكلب احسن الله اليكم لاننا لا نسلم لكم بانه ليس نجس العين فان كان كذلك في حال الحياة فهم باب اولى - [00:44:30](#)

في حال الموت في حال الموت والله والله تعالى اعلم. بقيت عندنا يا اخواني مسألة السباع احسن الله اليكم هل تطهر هل تطهر الدباغة السباع او لا تطهره؟ هذا ان شاء الله تعالى لعلنا نصل فيه لانه فيه تفصيل طويل ولا احب ان اقطع المسألة - [00:44:47](#)

وادلة كثيرة انها تلزم يا اخواني يعني لو قلنا مصورين المسألة آآ جلود السباع كالنمور والاسود والثعالب ويدخل في ذلك الثعابين والتماسيح. هل هذه يجوز استخدامها هل يجوز استخدام هؤلاء؟ هذا نتكلم عنه ان شاء الله - [00:45:08](#)

في درسنا المقبل وبالله التوفيق صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين وجزاكم الله خيرا - [00:45:27](#)